

١- تحت حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، على القيام على وجه الاستعجال ، باتخاذ افضل التدابير في تأمين ما يلي :

(أ) الافراج فورا وبلا قيد او شروط عن رئيس اتحاد افريقيي زمبابوى السيد جوشوا نكومو ، وجميع الزعماء القوميين الاخرين الخاضعين للاقامة المراقبة او الموجودين قيد الاعتقال والسجن ،

(ب) رفع الحظر فورا عن اتحاد افريقيي زمبابوى ؛

٢- وتطلب الى حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية اعلام الجمعية العامة في دورتها السابعة عشرة عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١١٥٢

١٢ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٢

القرار ١٧٦٠ (الدورة ١٧)

مسألة روديسيا الجنوبية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ الذي تنطبق احكامه انطباقا تاما على اقليم روديسيا الجنوبية ،

وان تشير الى قرارها ١٧٤٧ (الدورة ١٦) المتخذ في ٢٨ حزيران (يونيه) ١٩٦٢ ، الذي اكدت الجمعية العامة فيه ان اقليم روديسيا الجنوبية هو اقليم غير متمتع بالحكم الذاتي حسب مدلول الفصل الحادي عشر من ميثاق الامم المتحدة ،

وان تؤكد حقوق شعب روديسيا الجنوبية ، غير القابلة للتصرف ، في تقرير المصير وفي انشاء دولة افريقية مستقلة ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١) ،

وقد اتخذت القرار ١٧٥٥ (الدورة ١٧) الصادر في ١٢ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٢ ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة عشرة ، المرفقات ، البند ٢٥ من

جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٥٢٣٨ .

وقد استمعت الى الملتمسين ،

وان تلاحظ مع الاسف الشديد ان الدولة القائمة بالادارة لم تتخذ بعد التدابير اللازمة لتنفيذ الدلب الموجه اليها في القرار ١٧٤٧ (الدورة ١٦) للعمل حثيثا على عقد مؤتمر دستوري ، يتاح فيه الاشتراك لممثلي كافة الاحزاب السياسية ، بغية وضع دستور لروديسيا الجنوبية يحل محل دستور ٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ ويضمن حقوق اغلبية الشعب بتقرير مبدأ « الاقتراع العام » تمشيا مع مبادئ ميثاق الامم المتحدة وعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في القرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) ،

١- تؤكد من جديد قرارها ١٧٤٧ (الدورة ١٦) ؛

٢- وترى ان محاولة فرض دستور ٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ ، الذي رفضته وتدارسه صراحة معظم الاحزاب السياسية والاغلبية الكبرى لشعب روديسيا الجنوبية ، واجراء انتخابات في ظلّه ، ستزيد في تفاقم الحالة الانفجارية القائمة في ذلك الاقليم ؛

٣- وتطلب الى حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية اتخاذ التدابير اللازمة لتأمين ما يلي :

(أ) القيام فورا بتنفيذ القرارين ١٧٤٧ (الدورة ١٦) و ١٧٥٥ (الدورة ١٧) ؛

(ب) القيام فورا بتعطيل دستور ٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ والغاء الانتخابات العامة المقرر اجراءها قريبا بموجب ذلك الدستور ؛

(ج) القيام فورا بعقد مؤتمر دستوري ، وفقا للقرار ١٧٤٧ (الدورة ١٦) بغية وضع دستور جديد لروديسيا الجنوبية ؛

(د) منح جميع السكان فورا ودون تمييز ، الممارسة التامة غير المشروطة لحقوقهم السياسية الاساسية ، ولا سيما حق الاقتراع ، واقامة المساواة بين جميع سكان الاقليم ؛

٤- وتطلب الى الامين العام بالنيابة بذل مساعيه الحميدة لتعزيز الوفاق بين مختلف فئات سكان روديسيا الجنوبية ، بالشروع في محادثات عاجلة مع حكومة المملكة المتحدة والاطراف المعنيين الاخرين ، بغية تحقيق الاهداف المنصوص عليها في هذا القرار وفي جميع القرارات الاخرى التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن مسألة روديسيا الجنوبية ، وانهاء المعلومات اللازمة عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الحالية وكذلك الى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(١) ،

(١) انار الملاحظة الواردة على البند ٥٦ ، في الصفحة ١١٩ .

٥- وتقرر ابقاء البند ذى العنوان التالي : " مسألة روديسيا الجنوبية " ، في جدول أعمال دورتها السابعة عشرة *

الجلسة العامة ١١٦٣
٣١ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٢

القرار ١٨٠٤ (الدورة ١٧)

الالتماسات والرسائل المتعلقة باقليم افريقيا الجنوبية الغربية

ان الجمعية العامة ،

وقد قبلت فتوى (١) تموز (يوليه) ١٩٥٥ التي اصدرتها محكمة العدل الدولية فـي مسألة افريقيا الجنوبية (١) ،

وقد خولت اللجنة الخاصة لافريقيا الجنوبية الغربية ، بالفقرة ٣ من القرار ١٧٠٢ (الدورة ١٦) المتخذ في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ ، دراسة الالتماسات بما يتفق قدر الامكان مع اجراء نظام الانتدابات في عصبة الامم ،

وتلفت انظار الملتسمين المعنيين الى التقرير المقدم من اللجنة الخاصة لافريقيا الجنوبية الغربية الى الجمعية العامة في دورتها السابعة عشرة (٢) ، والى تقرير رئيس اللجنة الخاصة ونائب رئيسها عن زيارتهما لافريقيا الجنوبية وافريقيا الجنوبية الغربية (٣) ، وكذلك الى القرارات اللذين اتخذتهما الجمعية العامة في دورتها السابعة عشرة بشأن مسألة افريقيا الجنوبية الغربية *

الجلسة العامة ١١٩٤
١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢

(١) المركز الدولي لافريقيا الجنوبية الغربية ، فتوى محكمة العدل الدولية ، ' المجموعة ' *

١٩٥٠ ، ص ١٢٨ *

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة عشرة ، الملحق رقم ١٢ (ج ع /

٥٢١٢) والوثيقة ج ع / ٥٢١٢ / الاضافتان ١ و ٢ *

(٣) المرجع الاخير ، الملحق رقم ١٢ (ج ع / ٥٢١٢) الباب الثاني *